



العدل بين الأولاد

٤. المرحلة الأولى

٥. المرحلة الثانية

٦. تبصرة

٧. المرحلة الثالثة

محاور الموضوع

مقدمة .

١٠ . توطئة

١٠. التعامل مع الأولاد بعدل ضمن مراحل

تصدير الموضوع:

الرسول الأكرم ﷺ اعدلوا بين أولادكم
كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البرّ واللطف».

بيان مخاطر التفاضل بين الأولاد، ووجوب

العدا، سينما

توطئة:

الانسان مفظور على حب
البقاء وبه يدفع عن نفسه الموت
بأنثمن ممتلكاته ومتلقياته، وبما
أن الموت أمر حتمي وهو مخلوق
كالحياة ولا يمكنه التخلص منه
فيسلك سبيلاً آخر للخلود من
خلال ذريته المتعاقبة، ولأجل
ذلك يطلب الوالدان الولد طلباً
حيثاً وينفقان الكثير في
سبيل الإنجاب، وقد اصطلاح
عليه في الروايات بميراث الله
من عبده المؤمن ومن هنا
يعكي لنا القرآن عن السنة
بعض الأنبياء والصالحين
طلبهم من الله سبحانه وتعالى
ان يهب لهم الذرية وهنا
يشترک عموم الناس بأصل
الطلب إلا انهم يفترقون عن
الأنبياء ﷺ بأن الأنبياء
والصالحين يقرنون طلبهم
بصفات الطيبة والصلاح، كما
جاء في سورة آل عمران حيث
قال ﴿هَنَا لَكُمْ دَعَائِكُرَبًا رَدِيمًا
قَالَ رَبِّي هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ دُورَةً
طَبِيبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾^(١)

وَكَذَلِكَ فِي قُولَهُ تَعَالَى: «رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الْصَّالِحِينَ»^(٢)، وَفِي بَيَانِ التَّنْزِيلِ الْأَبْشَرِ شَهْرُ أَشْوَبُ عَنْ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَا سَأَلْتَ رَبِّي أَوْلَادًا نُضُرَ الْوَجْهَ، وَلَا سَأَلْتَهُ وَلَدًا حَسَنَ الْقَامَةَ وَلَكِنْ سَأَلْتَ رَبِّي أَوْلَادًا مُطَبِّعِينَ إِلَهٌ وَجَلِيلٌ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُطَبِّعُ اللَّهِ قَرِئَ عَيْنِي»^(٣) وَكَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِيرَاثُ الْأَبْلَهِ عَزوجلُ مِنْ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ وَلَدُ يُعَبِّدُهُ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ تَلَاهَا يَدُ ذَكْرِيَا: (فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَأْتِيَ بِرَبِّيَّنِي وَرَبِّيَّثِ مِنْ أَهْلِ يَعْقُوبَ)»^(٤) . نَعَمْ مَطْلَبُ جَمِيعِ الْأَبَاءِ وَالْأَمْهَاتِ أَنْ يَشْكُلَ الْوَلَدُ قَرْةَ الْعَيْنِ لَهُمَا كَمَا جَاءَ بِهِ التَّنْزِيلُ «وَالَّذِينَ قَوْلُونَ رَبِّا هَنَّ لَنَا مِنْ أَرْوَاحِنَا»^(٥)

المرحلة الاولى: من حين استيبانه جنس الجنين او الولد بل ربما قبل ذلك، فان كانا كارهين لمجيء الانثى ومحبين للذكر ادّي

(٢) - الصّافات ١٠٠

(٢) - بحار الانوار: ج ٤ - ١٠٤ - ص ٩٨

٦-٥ مريم - (٤)

٥) - بحار الانوار: ج ٤

(٥) - بحار الانوار: ج ٤ - ص ١٠١

٧٤) - الفرقان

الصادق عليه السلام: «البنات حسنات والبنون نعم، والحسنات يُتاب عليها والنعم مسؤولة عنها»^(١).

ومن مصادر العامة عن النبي ﷺ: «من كانت له ابنة فأدبهها وأحسن أدتها وعلّمها فأحسن تعليمها فاوسع عليها من نعم الله التي أسبغ عليه، كانت له منعة وستراً من النار»^(٢).

المرحلة الثانية: العدالة والمساواة بين الأولاد عملياً وفعلياً

إذ التفريقي بين الأولاد داخل الأسرة ينطوي على مخاطر وتهديدات لا تُحمد عقباها، وربما يؤدي إلى ان يخرّ سقف الأسرة لفقدان قواعدها التي تقوم عليها، فمن جهة سوف يتحول الأولاد الذين يفقدون العدالة إلى عاقين لوالديهم، ومن جهة أخرى سيحقدون على بقية إخوتهما، والذي يتحكم بمشاعرهم هو الحسد والبغض، وتعظم هذه الحالة إذا كان التمايز بين أفراد الجنس الواحد كما لو فضل الأبوان احدى البنات على إخواتها، أو أحد الأولاد على إخوته.

وهنا لابد أن يتحلى الوالدان بالمزيد من الحكمة والوعي وعليهما أن يدركوا جيداً فكما انهم يحيّان بيوسف واحشوته...»^(٤)

بـ- ان يكون التعاطي والتعامل بعدل ومساواة بين الأولاد في كل شيء في النظرة والقبلة، فالطفل لا يقف عند حدود القبلة وإنما يثير في نفسه الوهم والشك بخلفية التمايز من قبل الوالد أو الوالدة وإليه أشار الرسول الأعظم ﷺ بقوله: «ان الله يحب ان تعدلوا بين اولادكم حتى القبيل»^(٥) وكذلك روى عنه ﷺ (انه ابصر رجالا له ولدان فقبل احدهما

أـ- وفي بعض الاحيان فأنّ الأبوين لا يفرقان بين ابنائهم ابداً، ولكن بعض الأولاد او احدهم لديه

وترک الآخر فقال : فهلّا واسیت **بینہما؟!»**^(٣)

عن النعمان بن بشير قال: اعطاني أبي عطية فقالت أمي عمرة بنت رواحة: لا ارضى حتى تشهد النبي ﷺ فأتى النبي ﷺ فقال اني أعطيت ابني من عمرة عطية فامرته انأشهدك، فقال: «أعطيت كل ولدك مثل هذا؟» قال: لا، قال: **«فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم، لا اشهد على جور»**^(٦)

جـ- اذا كان لا بدّ من التناقض فليقدم الأنثى على الذكر لأنّ يبتدئها بالعطية قبل الذكر ولি�صافحها وليقبّلها قبل الذكر وهذا التناقض في التقدّم والتّأخّر فقط، واما انه يقبل الانثى دون الذكر او يفضلها بالعطية ويمنع الذكر فهذا يخالف العدالة.

المرحلة الثالثة: ما بعد وفاة أحد الوالدين كما يفعل بعض الآباء حيث يتضايقاً الأبناء بعد فتحوصية بأن أحد الأبوين فضل بعضهم على البعض الآخر وهذا لا يقلّ خطورة عن المفاضلة في مرحلة حياتهما، لأنّه سيؤدي بالتالي إلى الحقد على الوالدين المتوفين مضافاً إلى زرع الحسد والشّاقق والتنازع الكبير على التركة، ولذلك اعتبر الشرع ان الحيف في الوصية من الكبائر ويدلّ عليه ما روى عن أمير المؤمنين **عليه السلام:** «من اوصى ولم يحلف ولم يضار» كان كمن تصدق به في حياته^(٧). فالمفهوم من القول ان الحيف في الوصية ضار.

والحمد لله رب العالمين

شعور بالتمايز بينه وبين اخوته، فيجب على الوالدين المبادرة الى معالجة هذه الحالة لأنّها تحمل بذوراً ليست جيدة، واهماها من قبلهما ستؤدي الى نتائج يصعب معالجتها، ولا يصح منها ان يكتفي بالقول بعدم التمايز لديهما بين الاولاد بل عليهم ان يحصلوا من صدر ابنهما الشعور المذكور حتى ولو كان من شأن التوهم لديه.

تبصرة:

ربما يحصل تناقض وتمايز بين الأولاد من قبل الوالدين ولكن نتيجة لفعل وليس ابتداءً، كفضيل الولد الصالح على غيره او البار بوالديه على الواقع، هنا التناقض منطقياً ولا يضاد العدل بل ربما يقال عدم التناقض ولو القلبي مخالف للعدل ولكن اذا أراد اصلاحه والحفاظ على المودة بينهم عليه ان لا يظهر مفاضلته بينهم كما روى مسعدة بن صدقة قال: قال: جعفر بن محمد قال والدي: «والله اني لاصانع بعض ولدي واجلسه على فخدي، واكثر له المحبة واكثر الشكر، وان الحق لغيره من ولدي ولكن محافظة عليه منه ومن غيره لثلا بصنعوا ما فعل

بيوسف واحشوته...»^(٤)

بـ- ان يكون التعاطي والتعامل بعدل ومساواة بين الأولاد في كل شيء في النظرة والقبلة، فالطفل لا يقف عند حدود القبلة وإنما يثير في نفسه الوهم والشك بخلفية التمايز من قبل الوالد أو الوالدة وإليه أشار الرسول الأعظم ﷺ بقوله: «ان الله يحب ان تعدلوا بين اولادكم حتى القبيل»^(٥) وكذلك روى عنه ﷺ (انه ابصر رجالا له ولدان فقبل احدهما



(١) - بحار: ج ٧٤- ص ٨٤- وتقسيم نور الثقلين ص ٩٩

(٢) - كنز العمال: ج ٤٥- ص ٥٩٧

(٣) - وسائل الشيعة: ج ١٢- ص ٣٥٦

(٤) - تقسيم العباشي: ج ٢- ص ١٦٦

(٥) - كنز العمال: ج ٤٥- ص ٤٥

(١) - بحار: ج ٧٨- ص ٢٠٦

(٢) - كنز العمال: ج ٤٥- ص ٣٩١

(٣) - بحار: ج ١٠٤- ص ٩٣